الجنزية الرسبة

للجهورية الجزائرية الديمقلطية الشعبية

قوانيسن ومراسيم

قرارات ، مقررات ، مناشير ، اعلانات وبلاغات

التحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعة الرسمية ٩ شارع تروليه	النشرة الرسميسة اعلانات ، صفقات عموميسة وسجل تجساري			بن والراسيم	القوانب	الاشتراكات
الجــزائر تليفون : ١٩ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	سنة	سينة	سنة	٦ اشهر	۳ اشهر	
رقم الحساب الجارى بالبريد . ٥ ـ ٣٢٠٠	۲۵ دینسارا ۲۰ دینسارا	-		۱۶ دبنارا ۲۰ دینارا		في الجزائر في البلاد الإجنبيــة

ثمن العدد ٢٥ر. دينار وثمن العدد للسنين السابقة ٣٠ر. دينار وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين . المطلوب منهم الاعلام عن تعيير عناوينهم وعن مطالبهم - يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠ر. دينار - ثمن النشر على اساس ٢٥٥٠ دينار للسطر

فهسرس

مراسیم ، قرارات ، تعلیمات

وزارة الداخلية

- مرسومان مؤرخان في ٤ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمنان انهاء انتداب لمهام نائبي عامل عمالة .

ـ قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ١٨ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٨ يونيو سنة ١٩٦٦ يتعلق بالاجراءات الخاصة بالتصرف فى الاعتمادات المخصصة لتنمية الصناعة المحلية .

وزارة المالية والتخطيط

- مرسوم رقم ٦٦ - ١٩٦١ مؤرخ في ١ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة الصحة العمومية .

مرسوم رقم ٦٦ – ١٩٩ مؤرخ في ٩ ربيع الاول عام

۱۳۸۱ الموافق ۲۸ یونیو سنة ۱۹۹۹ یتضمن تحرویل وظائف .

- قرار مؤرخ فى ٢١ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ١١ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمن احداث رقابة للضرائب المباشرة ببرج منايل .

وزارة العسسدل

- ـ قرارات مؤرخة فى ١١ صغر عام ١٣٨٦ الموافق 1 يونيو سنة ١٩٨٦ تتضمن حركة موظفين .
- قراران مؤرخان في ١٩ و ٢٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٩ و ١٦ يونيو سنة ١٩٦٦ يتعلقان باكتسباب الجنسية الجزائرية .
- ـ قرار مؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٢ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمن تحديد عدد أقسام المحاكم . ٨٧٨

وزارة الصناعة والطاقة

and the second of the second o

- مرسوم رقم ٦٦ - ٢٠٠ مؤرخ في ٩ ربيع الاول عام

١٣٨٦ الموافق٢٨ يونيو سنة١٩٦٦ تحدد بموجبه بصفة موقتة كيفيات توظيف المدربين والمدربات التابعين للصناعة انتقليدية ودفع أجورهم. $\Lambda V \Lambda$

وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل

ـ مرسوم مؤرخ فی ۱۸ صفر عام ۱۳۸۶ الموافق ۸ پونیو سنة ١٩٦٦ يتضمن تعيين مدير الميناء المستقل لمدينة الجزائر . ۸۷۹

وزارة الاشغال العمومية والبناء

- قراد مؤرخ في ٢ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢١ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمن تفويض الامضاء الى ناب مــدير .

وزارة السيساحة

ـ مرسوم مؤرخ في ٩ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٨ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمن تعيين نائب مدير .

وزارة الاوقاف

ـ قراران مؤرخان في ١ و ٢ ذي القعـدة عـام ١٣٨٥ الموافق ٢١ و ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٦ يتضمنان تعيين كاتبة ادارية ورئيس مكتب .

قرارات عمال العمالات

- قرار مؤرخ في ٢ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ ابريل سنة ١٩٦٦ يتضمن السماح لبلدية قسنطينة باكتساب قطعة ا أرض من مخطط سيدي مبروك . ۸۸۰

مراسيم قرارات، تعليمات

وزارة الداذليـة

مرسومان مؤرخان في } ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمنان انهاء انتداب لمهام نائبي عامل عمالة

بموجب مرسوم مؤرخ في ٤ ربيع الاول عام١٣٨٦ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٦ وضع حد ابتداء من ١٥ يونيو سنة ١٩٦٦ لانتداب السيد عبد حموتان لمهام نائب عامل عمالة بالاخضرية .

بموجب مرسوم مؤرخ في ٤ ربيع الاول عام١٣٨٦ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٦ وضع حد ابتداء من ١٥ يونيو سنة ١٩٦٦ لانتداب السيد حسن روالي لمهام عامل عمالة بعزازقة .

قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۱۸ صفر عام ۱۳۸۸ الموافق ٨ يونيو سنة ١٩٦٦ يتعلق بالاجراءات الخاصة بالتصرف في الاعتمادات لتنمية الصناعة المحلية

ان وزير الداخلية ،

وزير الصناعة والطاقة ،

وزبر المالية والتخطيط ،

ـ بمقتضى القانون رقم ٦٣ ـ ١٦٥ المؤرخ في ٧ مايو سنة ١٩٦٣ والمتضمن احداث وتحديد القانون الاساسى للصندوق الجزائري للتنمية ،

ـ وبمقتضى الامر رقم ٦٥ ـ ٣٢٠ المؤرخ في ٨ رمضان عام

١٣٨٥ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٦،

 – وبمقتضى ألامر رقم ٦٦ – ٥٢ المؤرخ فى ٣ مارس سنة١٩٦٦ والمعدل والمتمم بالامر رقم ٦٥ ــ ٣٢٠ المؤرخ في ٣٦ ديسمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٦

ـ وبمقتضي المرسوم رقم ٦٣ ـ ١٨٢ المؤرخ في ١٦ مايو سنة ١٩٦٣ والقاضي بتكليف الصندوق الجزائري للتنمية بالادارة المالية لبرنامج التجهيز العمومي للجزائر ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ ـ ٧٦ المؤرخ في } إبريل سنة ١٩٦٦ والمتضمن تحديد كيفيات تنفيذ ميزانية التجهيز

ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ ـ ٧٧ المؤرخ في } ابريل سنة ١٩٦٦ والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة برســــم ميزانية التجهيز لسنة ١٩٦٦ ولا سيما مادتاه ٣ و ٤ ،

يقررون ما يلي:

المادة الاولى: تخصص اعتمادات الباب ١١ ـ }}، المطابقة سابقا الى مصاريف التجهيز العمالي ، لتنفيذ عمليات التنمية للصناعة المحلية وبهذا العنوان تعهد الى ادارة مالية الصندوق الجزائري للتنمية .

المادة ٢: يقوم الصندوق الجزائري المتنمية بالدفع طبقا لقائمة العمليات المقررة من وزير الداخلية وبموجب توزيع القروض المفتوحة لكل عملية.

اللَّادَةُ ٣ُ: يؤسس وزير الداخلية بموجب مقرر ، لجنة لفتح الظروف للنظر في العروض التي يقدمها المشاركون برسم تنفيذ مشروع وذلك بمكتب الدراسات والانجازات الصناعية المكلف بالتحقيق في العمليات المقررة في المادة ٣.

اللادة ؟: يبلغ الآمر بالصرف والمحاسب قائمة التعهدات وأذونات الصرف والدفع في كل ثلاثة أشهر الى وزير المالية .

اللدة • : يحتفظ الآمر بالصرف والمحاسب بالاوراق الثبوتية للمصاريف وتوضع تحت تصرف كل رقابة مثل الوثائق التى تثبت استعمال كل التسبيقات الجزافية للانجاز التى تقدم الى مكتب الدراسات والانجازات الصناعية .

اللادة 7: يجب على منظمة الدفع أن تحصر الحساب المستأنف عند انتهاء الدورة المالية ضمن تقرير ميزانية التجهيز ومقررات أمبن الخزينة العام.

اللدة ٧: يحدد بموجب منشور وزارى مشترك كيفيات تنفيذ عمليات التنمية الصناعية المحلية .

المادة ٨: لاتطبق الاحكام المتقدمة في البرامج السابقة وتبقى هذه البرامج تدار حسب الاجراءات الجارى بها العمل حتى انتهائها.

المادة ٩: يكلف وزير الداخلية والمدير العام للتخطيط والدراسات الاقتصادية ومدير الصناعة والمدير العام لمكتب الدراسات والانجازات الصناعية والمدير العام للصندوق الجزائرى للتنمية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار اللى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجيزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٨ يونيو سنة ١٩٦٦ .

عن وزير المالية والتخطيط عن وزير الداخليسة وبتفويض منه الكساتب العسام المساعد للمالية حسين طيبي صسالح مبروكين

عن وزير الصناعة والطاقة الكساتب المسام داود أخروف

وزارة المالية والتغطيط

مرسوم رقم ٦٦ – ١٩٦٦ مؤرخ في ١ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة الصحة العمومية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ، ـ بناء على تقرير وزير المالية والتخطيط ،

- وبمقتضى الامر رقم ٥٠٠ - ١٨٢ الوُرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ٣٢٠ المؤرخ فى ٨ رمضان عام ١٩٦٥ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٦ ولا سيما مادته ٤ المكررة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ٣٠ المؤرخ في ١١ شوال عام ١٣٨٥ الموافق أول فبراير سنة ١٩٦٦ والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزارة الصحة العموميةعن سنة ١٩٦٦ ، يرسم ما يلى:

المادة الاولى: يلفى من ميزانية سنة ١٩٦٦ اعتماد قدره ثلاثة وثلاثون ألفا وثمانمائة واربعون دينارا (١٩٨٠ دج) مقيد في ميزانية وزارة الصحة العمومية بالابواب المبينة في جدول الحالة «أ» الملحق بهذا المرسوم .

المادة ۲: يفتح في ميزانية سنة ١٩٦٦ اعتماد قدره ثلاثة وثلاثون ألفا وثمانمائة واربعون دينارا (٨٠٨ر٣٣ دج) يقيد في ميزانية وزارة الصحة العمومية وفي الباب المبين في جدول الحالة « ب » الملحق بهذا المرسوم .

المادة ٣: يكلف وزير المالية والتخطيط ووزير الصحة العمومية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في } ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٣٣ يونيو سنة ١٩٦٦ .

and the second of the second o

هواري بومدين

جـدول الحالة ((1))

•	•	
الاعتمادات اللغاة د.ج	العنـــاوين	الابسسواب
	العنسوان الثسالث	
	وسسائل المصسالح القسسم السرابع	
	الادوات وتسيسير المسالح	
٠٠٠.٠	الادارة المركزية _ التزويدات	.1- 48
٠٤٨د١٣	المصالح الخارجية للصحة العمومية ـ تسديد النفقات	11-48
۸۶۸،۳۳	المجموع العام للاعتمادات الملغاة	williament a second

جـدول الحـالة ((ب))

الاعتماد المُعتوح د،ج	العنـــاوين	الابــواب
	العنتسوان الثسالث	
	وسائل المسالح	
·	القسسم السرابع	
	الادوات وتسيسير المصسالح	
٠٤٨٤٣	الادارة المركزية _ اللباس	.0 _ ٣٤

مرسوم رقم ٦٦ ــ ١٩٩ مؤرخ في ٩ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٨ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمن تحويل وظائف

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ٣٢٠ المؤرخ في ٨ رمضان عام ١٣٨٥ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٦ ولا سيما المادة ٥ منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ٧ المؤرخ فى ١٩ رمضان عام ١٣٨٥ الموافق ١١ يناير سنة ١٩٦٦ والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى عن سنة ١٩٦٦ ،

- وبناء على اقتراح وزير المالية والتخطيط ،

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: تلفى من ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى الوظائف التالية والمقيدة بالباب ٨١ ـ ٣١ بعنوان « المصالح الخارجية للهندسة القروية ـ المادة ١ ـ الموظفون المرسمون »:

- _ مهندس رئيسي للهندســة القروية ،
- _ مهندسان تلميذان للهندسة القروية ،
 - _ مساعدان تقنيان .

اللاة ٢ : تحدث في الباب ٨١ ـ ٣١ المشار اليه اعلاه تعويضا للوظائف الملفاة بالمادة أعلاه ، الوظائف التالية :

ــ ثلاثة مهندسين للهندسة القروية .

المادة ٣: ان المصاريف الخاصة بدفع أجور الموظفين المشار اليهم في المادة ٢ أعلاه ٤ مرهونة بالاعتمادات الناتجة من الفاء الوظائف المبينة في المادة ١.

اللدة ؟: يكلف وزير المالية والتخطيط ، ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم

الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٩ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٨ يونيو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

قرار مؤرخ في ٢١ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ١١ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمن احداث رقابة للضرائب المباشرة ببرج منايل

ان وزير المالية والتخطيط ،

- بمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى ٢١ فبراير سنة ١٩٥٥ والمحددة بموجبه قائمة مكاتب ادارة الضرائب المباشرة وتحديد نطاقها الاقليمي ومجموع النصوص التى عدلته وتممته ،

- وبناء على اقتراح مدير الضرائب والتنظيم العقارى ، يقرر ما يلي:

المادة الاولى: تحدث ببرج منايل مراقبة للضرائب المباشرة.

المادة 7: يعدل الجدول الملحق بالقرار المؤرخ في ٢١ فبراير سنة ١٩٥٥ ، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار .

المادة ٣: يسرى مفعول أحكام القرار ابتداء من ١ يوليو سنة ١٩٦٦ .

اللادة ؟ : يكلف مدير الادارة العامة ومدير الضرائب والتنظيم العقارى ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في في ٢١ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ١١ يونيو سنة ١٩٦٦ .

> عن وزير المالية والتخطيط وبتفويض منه المدير العام المساعد للمالية صالح ميروكين

الملحسق تعيين المفتشية الدائرة الاقليمية المقسسسر او الراقبـة تضــاف: تعــديل: تعــديل: مفتشية الضرائب بلدیات: برج منایل تیزی وزو وأيسار وناصرية المباشرة بتيزى وزو . تضــاف: تضـــاف: تعــديل: بلدیات : برج منایل وايسمار برج منايل مراقبة برج منايل ا وناصريــة

وزارة العسدل

قرارات مؤرخة في ١١ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٦٦ تتضمن حركة موظفين

بموجب قرار مؤرخ في ١١ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٦٦ ، رفع السيد محمد بن علال الكاتب لضبط غرفة المتمرن بالمحكمة الابتدائية الكبرى لمدينة الجزائر الى الدرجة الاولى من الطبقة الثانية .

بموجب قرار مؤرخ فى ١١ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٦٦ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٦٦ الموافق ١ يونيو بالنيابة العامة بوهران .

بموجب قرار مؤرخ فى ١١ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٦٦ الداريا من الطبقة العادية والدرجة الاولى .

بموجب قرار مؤرخ فى ١١ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٦٦ . عين السيد المدنى بوزيري كاتبا اداريا من الطبقة العادية والدرجة الاولى .

ويسرى مفعول القرارات المذكورة ابتداء من تاريخ تنصيب المعنيين بالامر في مهامهم .

قراران مؤرخان فی ۱۹و۲۲ صفر عام ۱۳۸۲ الموافق ۹ و ۱۲ یونیو سنة ۱۹۲۱ یتعلقان باکنساب الجنسیسة الجزائریسة

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٩ يونيو سنة ١٩٦٦ ، اكتسب الجنسية الجزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ١٢ من القانون رقم ٣٦-٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنسة ١٩٦٣ ، المتضمن قانون الجنسية الجزائرية الاشخاص الآتيسة المتاؤهم :

- السيدة كايو اندرى لويز جوزيت زوجة ابن عـلي عبد القادر المولودة فى ٧ مايو سنة ١٩٢٧ بباريس القسم ١٣ (عمالة لاسين) فى فرنسا ، وتدعى من الآن فصاعدا : كايو فاطمة .

_ _ السيدة كيلاومونيك آن مارى زوجة نكى بو السعـــد المولودة فى ١ فبراير سنة ١٩٣٧ بسانت لوران على اوست (عمالة موربيهان) فرنسا .

- السيدة شمطوب يستير زوجة ابن الجيلالى محمد المولودة فى ٢٧ مارس سنة ١٩١٩ بتنيره (وهران) ، وتدعى من الآن فصاعدا: شمطوب زبيدة .

- السيدة هيس ويلمه دوروثية زوجة قريش محمود المولودة في ١٨ مايو سنة ١٩٢٨ بستوتقار انتيرورخام (المانيا).

ــ السيدة كاميوس رودريقاز ايلينة زوجة برى مصطفى المولودة فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٣٦ بطنجة (المغرب) اوتدعى من الآن فصاعدا: كاميوس روديقاز ياسمينة .

- السيدة آمنة بنت الصديق زوجة عطية ابراهيم المولودة سنة ١٩٢٩ بحاسي الغلة (وهران) ، وتدعى من الآن فصاعدا: صديق آمنة .

- السيدة تافيره مارى انطوانيت زوجة المولدى محمد المولودة فى ٧ مايو سنة ١٩١٣ باجاكسيو (عمالة لاكورس) فرنسا.

_ السيدة حليمة بنت محمد زوجة راشدى عبد الرحمن المولودة في ٢٦ يونيو سنة ١٩٣٨ بعنابة .

- السيدة عائشة بنت الطيب زوجة بالرجعة بن شاعه المولودة في } يناير سنة ١٩٤٥ بوهران ، وتدعى مــن الآن فصاعدا: مصطفى عائشة .

_ السيدة فاطمة بنت محمد زوجة جمعي محمد المولودة في ١٦ يناير سنة ١٩٣٩ بالخميس (الاصنام).

- السيدة قريزاس بوليت مارى سيمون زوجة ديده عبد القادر المولودة في ۱۸ أكتوبر سنة ۱۹۳۱ بليساك (عمالة لافييرون) فرنسا ، وتدعى من الآن فصاعدا: قريزاس حبيبة مريم .

ـ السيدة ميمونة بنت التهامى زوجة غول عبد القسادر المولودة سنة ١٩١٧ ببنى صاف (تلمسان) .

وتدعى من الآن فصاعدا : موساوى ميمونة .

- السيدة خديجة بنت عبد الرحمن زوجة بشوش حسن المولودة في ١٠ غشبت سنة ١٩٤٣ بالفحص (تونس) ، وتدعى من الآن فصاعدا: زياد خديجة .

ــ السيدة حمامجى خدوجة زوجة زيدانى محمد المولودة سنة ١٩١٥ (بتلمسان) .

- السيدة مستريته جيوفانه زوجة سليماني يوسف
 المولودة في ٨ فبراير سنة ١٩٤٢ بمسوميلي (ايطاليا).
- _ السيدة بوعروه شريفة زوجة مجاهد عبد الرحمــن المولودة في ٧ مايو سنة ١٩٢٩ بمدينة (تونس).
- ـ السيدة بجاوى زينب زوجة بوزيدى رشيد المولودة في ١٣ يوليو سنة ١٩٣٥ بمدينة تونس (تونس) .
- السيدة عرب فاطمة زوجة خليفة عبد القادر المولودة
 في ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٢٩ بارزيو (وهران) .
- السيدة دسولى حسنية زوجة المعلم الحسين المولودة سنة ١٩٢٣ بندرومة (تلمسان).
- السيدة فقيقي ربيحة زوجة غرزى محمد المولودة سنة 1917 ببنى صاف (تلمسان) .
- السيدة زكى جيحان زوجة ابن يحيى بن عمار المولودة في ٢٨ يوليو سنة ١٩٤٣ بالفاهرة (الجمهورية العربيــة المتحدة) .
- ـ السيدة قشيش زينب زوجة باحه عبد الرحمن المولودة في ٢٠٢ يناير سنة ١٩٤٠ بمدينة تونس (تونس) .
- السيدة فاطمة الزهراء بنت محمد بن شايب زوجـة بلقاسم رابح المولودة فى ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٤٨ بالبليــدة (الجزائر).
- السيدة خديجة بنت حسن زوجة رقيق جيلالى المولودة في ٢٧ يونيو سنة ١٩٤٠ بوهران ، وتدعى من الآن فصاعدا : حسن خديجة .
- السيدة لطيفة بنت الحاج عبد الله زوجة بوكورة محمد المولودة في } مارس سنة ١٩٤٢ بسانت أوجين (مدينـــة الجزائر) ، وتدعى من الآن فصاعدا : عبد الله لطيفه .
- السيدة بزديره جانين زوجة أوقاسى محمد المولودة في ١٦ غشت سنة ١٩٣٨ ببوطانجيس (عمالة لامارن) فرنسا .
- السيدة فاطمة الزهراء بنت عبد الحفيظ زوجة عبيدى حسين المولودة في ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٣٦ بعنابة .
- السيدة لوسيفان ماريفون فانسونت زوجة زراية الحاج المولودة في ٢٨ ابريل سنة ١٩٣٩ ببلونيز (عمالة ديكوت دى نور) فرنسا.

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ١٦ يونيو سنة ١٩٦٦ ، اكتسب الجنسية الجزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ١٩٦٣ من القانون رقم ٣٣ ــ ١٩٦٣ المؤرخ فى ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية:

ـ السيدة لوكير مارى جوزى زوجة آيت عبد السلام عبدالله

المولودة في ٤ ابريل سنة .١٩٤٠ ، بنايش سنور الزيت (لوكسمبورغ) ، وتدعى من الآن فصاعدا : لوكير نادية .

قرار مؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٢ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمن تحديد عدد اقسام المحاكم

ان وزير العدل ، حامل الاختام ،

- ـ بناء على المادة ١١ من المرسوم رقم ٦٦ ـ ١٦١ المؤرخ في ١٨ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٨ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بسير المجالس القضائية والمحاكم ،
 - _ وبناء على اقتراح مدير الشؤون القضائية ،

یرسم مایلی:

المادة الاولى: تنقسم محاكم مدينة الجزائر وعنها وقسطينة ووهران الى اربعة أقسام ، قسم مدنى وقسم تجارى ، وقسم خاص ، بقضايا العمال وارباب العمل وقسم جزائى .

تقسم محاكم باتنة وبشار وبجاية والبليدة والاصنام وقالمة ومعسكر والمدية ومستفانم وورقلة وسعيدة وسطيف وسيدى بلعباس وسكيكدة وتيارت وتيزى وزو وتلمسان الى ثلاثة أقسام ، قسم مدنى وقسم تجارى ، وقسم جزائى ، أما المحاكم الاخرى كلها فتقسم الى قسمين ، قسم مدنى وقسم جزائى .

المادة ٢ : يكلف مدير الشؤون القضائية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجسيزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٢ يونيو سنة ١٩٦٦ .

محمد البجاوي

وزارة الصناعة والطاقة

مرسوم رقم ٢٦-٢٠٠ مؤرخ في ٩ ربيع الاول عسام ١٣٨٦ الوافق ٢٨ يونيو سنة ١٩٦٦ تحدد بموجبه بصفة موقتة كيفيات توظيف المدربين والمدربات التابعين للصناعة التقليدية ودفع أجورهم

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٣-٢٦٧ المؤرخ في ٢٤ يوليــو

سنة ١٩٦٣ والمتضمن احداث مديرية انتاج الصناعة التقليدية ،

_ وبمقتضى القرار المؤرخ فى ١٢ فبراير سنـــة ١٩٦٢ والمتضمن انشاء اطار جزائرى خاص بالموظفين المتعاقدين للادارة العامة ،

- وبمقتضى القرار الصادر فى ٢٠ مايو سنة ١٩٦٤ والمحددة بموجبه أجور الموظفين المتعاقدين ،

يرسم ما يلى:

المادة الاولى: يوظف المدربون والمدربات التابعون للصناعة التقليدية ، ضمن اطار القرار الصادر في ١٢ فبراير سنية ١٩٦٢ والمشار اليه اعلاه، وذلك الى حين صدور القانون الاساسي الخاص الذي يطبق عليهم .

اللدة ٢: يوظف المدربون والمدربات التابعون للصناعة التقليدية بالاولوية ومن بين المترشحين الحاملين شهادة الكفاءة المهنية في الفروع الخاصة بالصناعة التقليدية .

وعند عدم الحصول على هذه الشهادة، يتعين على المترشحين أن يثبتوا على أن لهم خمس سنوات على الاقل من ممارسة المهنة في الصناعة الحديثة أو الصناعة التقليدية في وظيفة تتطلب مؤهلات ومعارف متساوية للتي عند المترشحيين الحاملين لشهادة الكفاءة المهنية .

المادة ٣: يتقاضى هؤلاء الموظفون اجورهم على أساس الدرجة الثانية من السلم ب للمجموعة الثانية (الرقــم الاستدلالي الاجمالي ١٩٣١) من القرار الصادر في ٢٠ مايو سنة ١٩٦٤ والمشار اليه اعلاه .

اللادة كي: تقيد المرتبات والتعويضات المدفوعة لهــــؤلاء الموظفين في الاعتمادات المقررة في ميزانية وزارة الصنــاعة والطاقة .

اللدة • : يكلف وزير الصناعة والطاقة ، ووزير الماليسة والتخطيط ، ووزير الداخلية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٩ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٨ يونيو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

وزارة البريد والمواصلات السلكية والنقل

مرسوم مؤرخ في ١٨ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٨ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمن تعيين مدير الميناء المستقل لمدينة الجزائر

· ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول

عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٣ - ٢٤٢ المؤرخ في ٩ نو فمبر سنة ١٩٦٣ والمحدد بموجبه النظام الخاص بالموانيء المستقلة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٣ - ٣٤٤ المؤرخ في ٩ نوفمبر سنة ١٩٦٣ والمتضمن تطبيق المرسوم رقم ٦٣ - ١٤٤ المؤرخ في ٩ نوفمبر سنة ١٩٦٣ المحدد بموجبه النظام الخاص بالموانىء المستقلة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٣ - ١٤٤ المؤرخ في ٩ نوفمبر سنة ١٩٦٣ والمتضمن تعديل المرسوم رقم ٢٦-٢٦٨ المؤرخ في ١٠ مارس سنة ١٩٦٢ والمتعلق بانشاء نظام استقلال ميناء مدينة الجزائر ،

ـ وبناء على اقتراح وزير البريد والمواصلات السلكيــة واللاسلكية والنقل.

يرسم ما يلى:

اللادة الاولى: يعين السيد علال يزيد المهندس بالجسور والطرقات مديرا للميناء المستقل لمدينة الجزائر ابتداء من تاريخ تنصيبه.

المادة ٢: يكلف وزير البريد والمواصلت السلكية واللاسلكية والنقل بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٨ يونيو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

وزارة الاشيغال العمومية والبناء

قرار مؤدَخ في ٢ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢١ يونيو سنة ١٩٦٦ يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير

ان وزير الاشغال العمومية والنقل ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس لحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ١٩٠ المؤرخ فى ٢١ ربيع الاول عام ١٩٨٥ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمرخص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم والمتمم بموجب المرسوم رقم ٢٥-.٢٥ المؤرخ فى ٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٠٠٤ الموافق

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ٢١ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٦ والقاضي بانتداب السيداكلي زيدى لمهام نائب مدير قسم الموظفين والقضايا بوزارة الاشفال العمومية والنقل ،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: يفوض الى السيد أكلى زيدى نائب مدير قسم الموظفين والقضايا ، امضاء جميع الوثائق والمقررات باستثناء الفرارات باسم وزير الاشفال العمومية والنقل ، وذلك في حدود احتصاصاته.

اللدة ٢: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقر اطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في ٢ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢١ يونيو سنة ١٩٦٦ .

عبد النور على يحيي

وزارة الســـاحة

مرسوم مؤرخ في ٩ دبيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٨ يونيسو سنة ١٩٦٦ يتضمن تعيين نائب مدير

بموجب مرسوم مؤزخ في ٩ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٨ يونيو سنة ١٩٦٦ ، عين السيد احمد الفازي ذئبا لمدير المصالح الخارجية بمديرية الرقابة .

وزارة الاوطياف

قراران مؤرخان في ١ و ٢ ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢١ و ۲۲ فبرایر سنة ۱۹۶۹ یتضمنان تعیین کاتبة اداریةورئیس

بموجب قرار مؤرخ في ١ ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢١ فبراير سنة ١٩٦٦ ، عينت الآنسة حفصية عماري كاتبة ادارية من الطبقة العادية والدرجة الاولى .

ونسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنية بالامر في مهامها .

بموجب فرار مؤرخ في ٢ ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٦ ، عين السيد احمد درار رئيس مكتب بمديرية الشؤون الدينية .

ويستفيد من زيادة في الرقم الاستهلالي قدرها ١٥٠ نقطة عير خاضعة لاقتطاع المعاش .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من اول يناير سنة

قرارات عمال العمالات

قرار مؤدخ في ٢ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ ابريل سنسة | ابريل سنة ١٩٦٦ ، لعامل عمالة قسنطينة سمح لبلديسة أرض من مخطط سيدي مبروك

بموجب قرار مؤرخ في ٢ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ | سنة ١٩٦٥.

1977 يتضمن السماح لبلدية قسنطينة باكتساب قطعه السيام القطعة رقم ٢١٩ تسم ب من مخطط سيدى مبروك مساحتها ٢٠٤٥ مترا مربعا وذلك ضمسن الشروط المحددة في القرار المتخذ بعد المداولة في ٢٦ نوفمبر